للسائل لعنيد وكل كافر فيترجح التعلق بواقع على التعليق بعرج
والله اعلم بمراده سبحانه قوله تعالى الا المصلين الايات انما جعل المتصف
بهذه الصفات منفكا عن الهلع لانها تنافيه وذلك ان الهلع التهالك
على جلب النفع ودفع الضرر فيستلزم منع الحاضر والجزع على الفوت
ولا يبقى للهلع في صاحبه فضلة لغير المنع والطلب والمداوم على الصلاة
والذي يوم الدين عنده كراي عين والمشفق من عذاب الله والقائم
بالشهادة والمشغول بالمحافظة على الصلاة والرعاية لها بعيد عن الهلع
واما الذي في ماله حق معلوم والذين هم لفروجهم حافظون مع الدواعي
الى الشهوات والذي يرعى الامانات والعهد ولا يصده ما يصيب في رفضهما
من اعراض فهذا قد نبذ الهلع وراء ظهره مع ان الظاهر ان المستثنى
من جميع الصفات المذكورة ولا شك انه قد بلغ غاية البعد فمن ثم استثنوا
من الانسان الذي لزمه الهلع وصار كالجبلة بالتحقيق انه مبتلى بشيء من
الغرائز المذمومة كما ثبت في السنة يجبل المؤمن على كل خلق ليس الخيانة
والكذب بمعنى ان نفسه تنزع اليها ويتفاوتون في ذلك والمذموم
من عمل بهوى نفسه والممدوح من خالفها ولا يلزم من ذلك الجبر كما
يوهمه كلام الكشاف ويجوز ان الاستثنى منقطع والخبر اولئك في جنات
مكرمون كما في سورة تبارك الفرقان وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض
هونا وجاء الخبر بعد شيء كثير اولئك يجزون الغرفة وكذلك اول سورة
المؤمن وهي نظير هذه والخبر فيها اولئك هم الوارثون بعد معطوفات
كثيرة وجمل اعتراضية

سورة نوح

قوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم قد يظن ان من نص في معنى التبعيض

وليس كذلك

وليس كذلك الا ترى انك تقول اي شيء مال فلان واي شيء يعطي الامير
فيقال لك من الخيل والابل والدراهم والدنانير اي منشاء العطا والتمول من هذه
الاشيا وهذا معنى ابتداء الغاية لان البعضية والكلية غير ملحوظة وصدق
البعضية على ذلك المعنى بدليل خارج عن الوضع هو العلم بعدم انحصار
ما دخل عليه من في الحكم المسوق له الكلام ولا يلزم منه ان الوضع لاجله فان قلت
فلم كثر حذف من وقل ثبوتها لا سيما ولم يكن ثبوتها الا في الخطاب مع الكفار
قلت هذا النظير قولك لم جاء في القران من امن وعمل صالحا وفي سورة
الفرقان موضع فقط بلفظ وعمل عملا صالحا وجاء فيه كذلك تجري من تحتها
الانهار وفي موضع براءة تجري تحتها الانهار بدون من في قراءة ابن كثير
من السبعة المتداولة ونحو ذلك واما من قال بالتبعيض ووجهه بان المغفرة
المراده لا تشمل ما بعد الاسلام ولا تشمل حق المخلوق فهذا الشيء بعينه
جار في حق المسلم اذ لا يغفر له المستقبل مغفرة كلية وانما يتناول الوعيد
ما مضى عن سبب المغفرة وكذلك لا يسقط عنه حق المخلوق فالسؤال
وجوابه والقول بالتبعيض كما ترى وقد سلك ذلك في الكشاف قوله تعالى
ثم اني دعوتهم جهارا الظاهر ان مراده تلوين دعوتهم وتنويعها
مع كثرة مجادلتهم والتلطف بهم في كل نوع كانه قال اكببت على دعوتهم
ليلا ومدة طويلة من دون نظر الى نوع مخصوص بل بحسب ما يتفق لي
وامراه من تعميم وتخصيص ولطف وعنف ونحو ذلك ثم اني لي معهم في
ذلك مدة طويلة جهرت لهم جهرا يعم الاضداد والانداد ويستوي
فيه الحاضر والباد ثم بعد ان بلوتهم بذلك الدهر الطويل انقلبت الى قصد
الاعلان في مقاماته والاسرار في مواضعه حتى عيت بي الحيل فالغرض
بيان [illegible] من كل نوع من ان تلك الانواع لونت دعوتهم وتمهلت فيها

Copyright © King Saud University